(540) الشهادتين، ولم ير منه أنّه سأل عن الوافدين المظهرين للشهادتين: هل هم يتوسلون بالأنبياء والأولياء والقديسين أو لا؟ هل هم يتبركون بآثارهم أو لا ؟ هل هم يزورون قبور الأنبياء أو لا؟ فيشترط عليهم أن يتركوا التوسل والتبرك والزيارة. أجل كل ذلك يدل على أنّ الإسلام الحاقن للدماء الصائن للأعراض والأموال هو قبول الشهادتين وإظهارهما فقط، وأمّا ما وراء ذلك فلا دخالة له في حقن الدماء والأموال والأعراض. نعم انّ اللّه فرض على المسلمين عندما تنازعوا، أو اختلفوا في أمر أن يردّوه إلى اللّه والرسول كما قال سبحانه : .(فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ)(1)، وقال

_____ 1 . النساء: 59.